الاصلي وربما للاختصار بعلاقة واحدة هي المشابهة بل
ارسل بين علاقات وهي اربعة وعشرون وقيل لانه مرسل ومطلق
عن المبالغة والآتي وان لم يكن علاقته غير المشابهة بل تكون علاقته
اياها فاستعارة الحصر المجاز المفرد في المرسل والاستعارة
اذ لم يوجد مجاز يكون علاقته المشابهة وغيرها ولذا اطلق
قوله والا فاستعارة ولم يقل والا فالاستعارة مجاز يكون
علاقته المشابهة لا غير المشهور ان اللفظ الاولى ان الكلمة
بقرينة ان المقسم هو المفرد ولم يتحد التقييد بالمصرحة لعلم
اختار مذهب الخطيب وهذا التقييد لازم من مذهبه لان
قسم المجاز المفرد عنده انما هو الاستعارة المصرحة دون
ما سواها فصرح هنا بالقيد تنبيها على انه اختار مذهبه مع
انه ينافيه ما سيأتي من ان الاستعارة المكنية اه خص المنافاة
بمكنية السكاكي لان مكنية السكاكي ليست بمجاز عند المصنف
كما سيجيء واما تخييلية فداخلة في المصرحة لانه قسم المصرحة
الى التحقيقية والتخييلية واما تخييلية السكاكي فليس بمجاز

المسمى

المشبه به المستعمل لفظ المشبه به على حذف المضاف
المستعمل في المشبه لو قدم على اضافاليه بالتجهيل لكان احسن
تأمل ان كان اللفظ المستعار الاستعارة والمستعار
مترادفان واختيار المستعار هنا على الاستعارة لانها
قد تطلق على المعنى المصدري وهو غير جائز الارادة هنا
فالي بالمستعار ليكون نصا في المقصود يساوق النكرة
المساوقة اعم من المساواة والمرادفة ولتردد فيهما
ذكر لفظا بشملها اما مة لم يذكر علم الشخص مع انه ليس
باسم جنس ايضا لانه مقصود ذكر ما يجري فيه الاستعارة
الاصلية مما ليس باسم جنس في عرف النحاة والعلم الشخصي
لا يجري فيه الاستعارة اصلا فضلا عن الاصلية وفيه
تفصيل سيأتي ونظائرها من الاعلام الجنسية والاسماء
المعرفة غير المشتقة جمع المعارف غير المشتقة فلو حمل
اسم الجنس على ذلك المعنى لم يكن تعريف الاستعارة الاصلية
جامعا لان العلم الشخصي الجامد اذا اشتهى ذلك العلم
بصفة فانه يسمى استعارة اصلية وعدم شمولها

Copyright © King Saud University